

# #شرح\_دليل\_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | كتاب العتق | الدرس (٥٨١) (باب التدبير)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوط حفظه الله يقدم او مسكتنا الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف كيف رحمنا الله واياه اجمعين. باب التدبير. وهو تعليق العتق بالموت. كقوله -

00:00:04

ان مت فانت حر بعد موتي. هذا هو باب التدبير. وتعريفه وبيان الالفاظ التي يحصل بها التدبير ومتى ينقطع التدبير متى لا ينقطع.

التدبير عرفه المؤلف بتعليق العتق بالموت كان يقول السيد لعبدة ان مت فانتحر - 00:00:54

ان مت فانتحر قد جاء في السنة بيانه كما في الصحيحين ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر تحتاج فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه - 00:01:20

اليه احسن الله اليكم. ويعتبر كونه من تصح وصيته. وكونه من الثالث. نعم تدبير يصح بشرطين الشرط الاول ان يكون من تصح وصيته وهو العاقل لا يشترط البلوغ كما تقدم معنا تصح وصية الغلام - 00:01:39

اذا كان مدركا كما اجاز عمر رضي الله عنه وصية الغساني والثاني ان يكون من الثالث فاقل وقد جاء في الصحيحين من حديث عمran ابن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكون له عند موته لم يكن له مال غيرهم - 00:02:08

دعا بهم النبي صلى الله عليه وسلم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا شديدا لانه في مرض موته اخذ حكم الوصية.

نعم احسن الله اليكم. وصرحه وكنايته كالعتق. المشار الى ان التدبير له الفاظ صريحة - 00:02:27

بمجرد نطقه بها يقع التدبير وله الفاظ كنایة لا يقع التدبير الا اذا قصد التدبير بها نعم احسن الله عليه لو انه كتب ان عبدي فلانا مدبرا هذا لفظ صريح - 00:02:53

هذا لفظ لفظ صريح لكن اذا اتي بيعظ الفاظ الكنایة فلا بد من يعني اه النية فلو قال ان عبدي فلانا لله ولم يبيّن هل قصد به انه اه مدبرا او لا؟ هذا يحتاج الى الرجوع الى نيته - 00:03:15

احسن الله اليكم. ويصح مطلقا كانت مدبرا. ومقيدا كان مت في عامي او مرض في هذا فانت مدبرا. ومعلقا فاذا قدم زيد فانت مدبرا. ومؤقتا كانت نعم اشار الى ان التدبير - 00:03:37

يصح مطلقا ومقيدا ومعلقا ومؤقتا. فيصبح التدبير فيها جميما. يصح ان يكون التدبير مطلقا كان يقول انت مدبرا ومقيدا كان يقيده مثلا الموت في عامه هذا او في شهر هذا فيقول ان مت في شهر محرم فانت مدبرا - 00:04:02

ومعلقا كان يعلقه بقدوم شيء او حصول شيء او مثلا بتحصيل شيء من الصفات او غيرها لأن يقول ان حفظت القرآن في حياتي فانت مدبرا او مؤقتا لأن يقول انت مدبرا - 00:04:25

هذه السنة طيب بعد سنة اذا لم يمت السيد الا في السنة الأخرى يلتقي التدبير احسن الله اليكم. ويصح بيع المدبّر وهبته. نعم. اذا كان العبد مدبرا يجوز ان يهبه السيد. لانه حتى الان ما جاء ما علق ما علقت حریته فيه. ويجوز ايضا ان - 00:04:44

اـه يهـبه وـقد جاءـ في الصـحـيـحـينـ منـ حـدـيـثـ جـابرـ انـ رـجـلـ اـعـتـقـ مـمـلـوـكـاـ لـهـ عـنـ دـبـرـ فـاحـتـاجـ بـمـعـنـىـ اـنـ هـذـاـ الرـجـلـ جـعـلـ عـبـدـهـ مـعـتـقـاـ عـنـ دـبـرـ دـبـرـهـ قـالـ اـنـ مـتـ فـعـبـدـيـ حـرـ - 00:05:09

فاحتاج هذا الرجل قبل ان يموت النبي صلى الله عليه وسلم باع هذا العبد واعطى المال لسيده دل على انه يجوز ان يباع العبد  
المدبر احسن الله اليكم. فان عاد لملكه عاد التدبير. ان عاد لملكه - 00:05:29

باעה ثم اشتراهم مرة اخرى راجع كونه مدبرا لان لان النية موجودة فاذا باעה ثم عادت اليه الصفة عاد العبد مدبرا وهذا مذهب الامام  
احمد والشافعي نعم. احسن الله اليكم - 00:05:52

ثلاثة اشياء. صار المذهب طبعا يرون ان التدبير لا يبطل الا بحصول واحد من ثلاثة اشياء احسن الله اليكم. بوقفه وبقتله بوقفه اذا  
قال عبدي موقف على خدمة هذا المسجد. لما - 00:06:09

لان الوقف مؤبد لا يجوز الرجوع فيه سيستمر نعم يستمر عبدي ولا يعتق بوفاة سيده احسن الله اليكم. وبقتله لسيده. لانه استعجل ما  
اجل له وسدا للذریعة ومن استعجل شيئا قبل او انه - 00:06:30

عقب بحرمانه. اذا وطا امته فولدت انتقلت من كونها مدبرة الى كونها امة ولد وام الولد تعتق بموت سيدها. وايضا لا يجوز ان  
يبيعها. فيختلف حكم ام الولد عن المدبر - 00:06:50

يتتفقان في بعض الصور ويختلفان في بعض الصور يتتفقان ان جميعهما يعتقان بوفاة السيد. لكن يختلفان في ان ام الولد لا يجوز  
هبتها ولا بيعها والمدبر يجوز بيعه وتجوز هبتها نعم - 00:07:14

احسن الله اليكم. نعم يأخذ حكم امه اذا ولد فله من امته اذا ولد له من ماءه فانه يأخذ حكم امه يعتق اذا ماتت امه اذا  
مات ابوه - 00:07:31

عتق امه وعتق ولده نعم احسن الله اليكم وله وطؤها وان لم يشد مسألة اخرى لو انه اعتق امته ولو انه اعتق امته التي زوجها عبده  
فعتقت امته المدبرة اعتق امته عن طريق التدبير - 00:07:56

المزوج من عبده الان ولده او ولد هذه الامة تصبح رقيقة لانه ولد عبد ولد رقيق ورقيقة لكن لو ان امه عتق تقدم معنا في العتق ان  
الاصل اذا عتق - 00:08:22

يعتق الفرع ستسري فيسري العتق الى الولد ولذا قال عمر رضي الله قال عمر رضي الله عنه ولد المدبرة بمنزلتها. نعم احسن الله  
اليكم. وله وطؤها وان لم يشترطه. ووطأ بانتهاء جاز. عد - 00:08:43

وله وطؤها وان لم يشترط. نعم للسيد ان يطا امته التي دبرها لانها ما زالت في ملكه ووطأ بانتهاء جاز. يعني وطا بنتها لو ان عنده ام  
وبنتها فجعل الام مدببة - 00:09:04

قال انت حرر اذا مت ولم يطع الام جاز له ان يطا البنت. ولذا قال ان جاز. نعم احسن الله اليكم. ولو اسلم مدبر او قن او مكاتب لكافر.  
الزم بازالة ملكه - 00:09:23

فان ابي بيع عليه لو ان الكافر ملك رقيقة مسلما الزم بازالة ملكه عنه وعليه لو ان كافرا ملك رقيقة كافرا فاسلم الرقيق تحت ذمة هذا  
الكهف الذي يملكه الكافر الزم - 00:09:43

مالكه الكافر بازالة ملكه عنه اما باعتاقه او ببيعه. هذا اذا كان تحت ولاية المسلمين - 00:10:06